

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهوريّة مصر العربيّة  
مجلس الدولة

رئيس الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع  
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

١٥٥٩	رقم التبليغ:
٢٠١٨/١٢٥	بتاريخ:

ملف رقم: ٣٦٠/١٥٨

السيد الأستاذ المستشار / رئيس هيئة النيابة الإدارية

تحية طيبة، وبعد

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (٣٩٩) المؤرخ ٢٠١٤/٨/٥، الموجه إلى السيد الأستاذ المستشار / رئيس مجلس الدولة بشأن طلب الإفادة بالرأي حول كيفية تنفيذ بعض الأحكام القضائية الصادرة عن المحكمة الإدارية العليا (الدائرة الثانية) برد وإعادة ترتيب أقدمية بعض السادة المعينين في وظيفة معاون نيابة إدارية إلى تاريخ شغل أقرانهم المعينين في ذات الوظيفة بموجب قرارات رئيس الجمهورية المطعون عليها، وتدرج رواتبهم على هذا الأساس، وصرف الفروق المالية المترتبة على ذلك والمقتضي بها في بعض تلك الأحكام، في ظل ما ذكرتموه بأن الرابط المالي لدرجة معاون نيابة إدارية هو ربط ثابت.

ونفيد أن الموضوع عُرض على الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة في ١٤ من نوفمبر عام ٢٠١٨، الموافق ٦ من ربى الأول ١٤٤٠هـ؛ فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أن عدول الجهة طالبة الرأي عن طلبها يستوجب حفظ الموضوع إذ إنه لم يعرض في الأصل إلا بناء على طلبها. ولما كان ذلك، وكان الثابت من الأوراق أنه ورد إلى إدارة الفتوى لوزارات الداخلية والخارجية والعدل كتاب نائب رئيس هيئة النيابة الإدارية ومدير الق夔يش رقم (٢١٥٣)، المؤرخ ٢٠١٨/٦/٢، متضمناً أنه بعرض الأمر الماثل على المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسته المعقودة بتاريخ ٢٠١٨/٥/٢٨ قرر الموافقة على عدول الهيئة عن طلبها الماثل؛ الأمر الذي ارتأته الجمعية مستوجباً لحفظ الموضوع.

لذا

انتهت الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تعريراً في: ٢٠١٨/١٢٥

رئيس  
الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع  
المستشار /  
بخيت محمد محمد إسماعيل  
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

